

وسائل الشيعة

[258] علي، عن عبد السلام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام انه قال: إذا رأيت الهلال فسم، وإذا رأيت الهلال فأفطر. (13359) 21 - وعنه، عن محمد بن علي بن الفضل، عن علي بن محمد بن يعقوب الكسائي، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الاهلة ؟ فقال: هي أهلة الشهور، فإذا رأيت الهلال فسم، وإذا رأيته فأفطر... الحديث. (13360) 22 - وعنه، عن عبد الله بن علي بن القاسم البزاز، عن جعفر بن عبد الله المحمدي، عن الحسن بن الحسين، عن عمر بن الربيع البصري قال: سئل الصادق عليه السلام عن الاهلة ؟ قال: هي أهلة الشهور، فإذا رأيت الهلال فسم، وإذا رأيته فأفطر... الحديث. (13361) 23 - وعنه، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن الحسين بن القاسم (1)، عن علي بن إبراهيم، عن أحمد بن عيسى بن عبد الله، عن عبد الله بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جعفر بن محمد (عليهما السلام)، في قوله عزوجل: " قل هي مواقيت للناس والحج " (2) قال: لصومهم وفطرمهم وحجهم. (13362) 24 - وبأسناده عن أبي غالب الزراري، عن محمد بن جعفر الرزاز، عن يحيى بن زكريا اللؤلؤي، عن يزيد بن إسحاق، عن حماد بن _____ 21 - التهذيب 4: 163 / 459، وأورده بتمامه في الحديث 19 من الباب 5 من هذه الابواب. 22 - التهذيب 4: 163 / 460، وأورده بتمامه في الحديث 20 من الباب 5 من هذه الابواب. 23 - التهذيب 4: 166 / 472، وأورده في الحديث 1 من الباب 27 من أبواب إحرام الحج والوقوف بعرفة. (1) في المصدر: أبي الحسن بن القاسم، (2) البقرة 2: 189. 24 - التهذيب 4: 164 / 466. (*)
